Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

نفي الكتاب في النبوة وبعدها، لانتهاء وصفه بالأمية إلى يوم قبضه صلى الله عليه وسلم.

والأمية موجبة نفي وقوع الكتاب منه في كل مدته دون بعضها.

والثاني: أن يقال: إذا كان النفي في قوله الله تعالى ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك﴾ قد تناول ما قبل النبوة وكان النفي في قول نبيه (إنا أمة أمية لا نكتب) قد تناول ما بعد النبوة: لم يبق وقت من مدته ﷺ يجوز الخبر عنه بأنه كتب فيه (١٣).

والثالث: أن يقال: إذا كان النفي في قوله تعالى ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك﴾ قد تناول ما قبل النبوة، وثبت بالكتاب والسنة وباتفاق أهل العلم أنه لم يزل أمياً إلى يوم قبضه ﷺ: ناب هذا مناب النفي لما بعد النبوة كتناوله لما قبلها لأن الأمي هو الذي لا يعرف الكتاب ولا يحسنه (١٤).

---

(١٣) هذا هو بعينه الجواب الأول وإنما زاده استدلالا بالحديث الشريف الصحيح. قال أبو عبدالرحمن: وقد أسلفنا في مقدمة التحقيق أن نفي الكتابة عن جنس الأمة لا يعم الأفراد، لوجود أفراد من هذه الأمة وقت التنزيل يحسنون الكتاب فهذا الحديث غير مفيد في الاستدلال إذا استقل عن غيره.

(١٤) هذا هو عين الجواب الأول.